# المولد

السؤال الأول من الفتوى رقم (٧١٣٦)

**س١: الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم، يعقد اجتماع بهذه المناسبة والناس يتحدثون فيه عن حياة الرسول يؤدون الصلاة ويبوحون بنعت الرسول ويقرأ السلام عليه عن ظهر قلب (انظر إلى صور مما يلقى عن ظهر قلب، الناس يقفون ويضعون أذرعهم على المدة ويلقون السلام على ظهر القلب).**

ج١: إقامة احتفال بمناسبة مولده صلى الله عليه وسلم لا يجوز؛ لكونه بدعة محدثة لم يفعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا غيرهم من العلماء في القرون الثلاثة المفضلة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٤٣)

**س١: بعض الناس يرون فرض السلام على النبي صلى الله عليه وسلم مرة واحدة وفيما بعد يبقى مستحباً ؟**

ج١: إن الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم فرض؛ لأمر الله سبحانه بذلك في قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً} والأصل في الأمر: الوجوب، ولما لم يدل الأمر في الآية على التكرار كان وجوب ذلك مرة في العمر، وكان تكرارهما مستحباً؛ للأحاديث التي وردت في الترغيب في ذلك إلا في المواضع التي دلت الأحاديث على وجوبها فيها.

**س٢: إذا كان السلام بدعة فهل يجوز منع الناس من السلام على النبي الكريم صلى الله عليه وسلم ؟**

ج٢: ليست الصلاة والسلام على رسولنا وعلى إخوانه النبيين بدعة كما ذكره السائل، بل هما مشروعان؛ للأدلة المتقدمة، فلا يجوز منع الناس منهما إلا إذا جيء بهما على هيئة لم تكن على عهد السلف الصالح من الصحابة ومن تبعهم بإحسان مثل أن يأتي بهما المؤذن بعد الأذان جهرا كالأذان، أو يجتمع جماعة لذلك في أوقات معينة؛ ليصلوا ويسلموا على النبي صلى الله عليه وسلم جماعة، فهذا مما ينكر فيه كيفية الصلاة والسلام؛ لعدم ورود ذلك عن سلفنا الصالح فكان وقوعهما على هذه الهيئة هو البدعة التي تنكر دون أصل الصلاة والسلام.

**س٣: هل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين منعوا الناس من القيام عند السلام على النبي صلى الله عليه وسلم ؟**

ج٣: لم يكن من دأب الصحابة رضي الله عنهم القيام عند السلام على النبي صلى الله عليه وسلم مطلقاً، لا في وقت زيارة قبره ولا في غيره، ولم يكن من عاداتهم أن يقصدوا إلى قبره للسلام عليه - عليه الصلاة والسلام - كلما دخلوا المسجد النبوي ويقفون عنده من أجل السلام عليه، لكن جاء عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان إذا جاء من سفر دخل المسجد النبوي فإذا صلى جاء إلى قبره عليه الصلاة والسلام فسلم عليه.

**س٤، ٥: ألم يكن من دأب الصحابة القيام عند السلام على النبي صلى الله عليه وسلم، ومتى يجوز السلام على النبي صلى الله عليه وسلم قائماً ؟ إن السلام على النبي صلى الله عليه وسلم يجوز قائماً عند الروضة المباركة. فلم لا يكون جائزاً إذا كان الواحد بعيدا عنها ؟**

ج٤، ٥: ليس القيام عند قبره عليه الصلاة والسلام حين السلام عليه من أجل السلام حتى يقاس عليه القيام حين السلام عليه في الأمكنة الأخرى، بل القيام بقاء على حالته التي انتهى إليها حينما وصل إلى القبر ماشياً، وليس في هذا إنشاء لقيام فالشأن في ذلك شأن زيارة قبور سائر المسلمين يسلم على أهلها من وصل إليها قائماً لا من أجل السلام؛ بل لأنه انتهى إليها ماشياً أو راكباً فسلم وهو على حالته التي انتهى بها إليهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

عضو　　نائب الرئيس　　الرئيس

## الفتوى رقم (٢٣٦٢)

**س: مضمون السؤال: مسألة: في ديارهم طريقة مروجة عند عامة المسلمين وبعض من الخواص ينعقد مجلس لذكر ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم في كل سنة، فالأول يقرأ القارئ آيات من القرآن الكريم بحالة القعود وبعدها بعض العلماء يقرر في مولد النبي صلى الله عليه وسلم حتى يجري التقرير إلى الاختتام ويقول: قوموا لوقت التعظيم أحمد وللقيام عقيدتهم أن النبي صلى الله عليه وسلم ليس من مثل البشر، بل هو نور من الله الذاتي وهو حاضر وناظر في كل مكان، وأن يحضره بذاته في كل مجلس ميلاده وهو يسمع كلامهم يقومون ويقولون معا:**

**يا نبي سلام عليك**
**يا نبي سلام عليك**
**يا رسول سلام عليك**
**يا حبيب سلام عليك**
**صلوات الله عليك**

**هل الطريقة المروجة المكتوبة كانت مروجة في قرون الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين أم لا ؟ وذكر النبي صلى الله عليه وسلم بهذه الألفاظ واحترام الرسول عليه السلام عند ذكر ولادته أمر حسن أم قبيح، سنة أم بدعة سيئة، وصواب أم شرك ؟ بينوا ذلك بآثار الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين.**

ج: **أولاً**: إقامة مولد لرسول الله صلى الله عليه وسلم بدعة مخالفة لهديه صلى الله عليه وسلم وهدي خلفائه الراشدين وصحابته رضي الله عنهم أجمعين، وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))، ولسماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز فتوى مفصلة في [حكم الاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم].

**ثانياً**: اعتقاد أن الرسول صلى الله عليه وسلم ليس كمثل البشر، بل هو نور من نور الله الذاتي ليس هذا الاعتقاد صحيحاً؛ لأنه مخالف للقرآن، فقد بين الله بشريته وما يمتاز به على البشر بقوله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ

يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلاً صَالِحاً وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَداً} والبشر مخلوقون، كما قال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً} وقال تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِنَ الْبَعْثِ فَإِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِنْ نُطْفَةٍ} الآية، وقال تعالى: {إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِداً وَمُبَشِّراً وَنَذِيراً وَدَاعِياً إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجاً مُنِيراً}، أما الله جل وعلا فهو الأول الذي لا مبدأ لأوليته بين ذلك بقولَه جل وعلا: {هُوَ الْأَوَّلُ وَالْآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ} وسمى الله نبيه: نوراً وسراجاً منيراً لما بعثه الله به من الهدى والنور الذي هدى الله به من أجاب دعوته عليه الصلاة والسلام، كما قال تعالى: {قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ}.

**ثالثاً**: القول بأَنه حاضر وناظر في كل مكان، وأنه يحضر بذاته في كل مجلس ميلاده وهو يسمع كلامهم قول باطل.

**رابعاً**: أما نداؤه والاستغاثة به وطلب المدد والنصر منه فهذا نوع من أنواع الشرك الأكبر الذي لا يجوز فعله معه صلى الله عليه وسلم ولا مع غيره من المخلوقات؛ لقول الله تعالى: {وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَداً} وقوله عز وجل: {وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ}.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الفتوى رقم (١١٢٢)

**س: إن الناس يقرؤون المولد وسورة يس وسورة الفاتحة لشهداء بدر في سبعة عشر من شهر رمضان مجتمعين في المسجد الحنفي، ثم يدعون لهم، وكذلك يقرؤون المولد وسورة يس وسورة الفاتحة، ثم يقرؤون الدعاء، فهل هذا الأمر جائز في الشريعة أم لا ؟ بينوا بالدلائل تؤجروا عند الله.**

ج: دلت نصوص الشريعة على سمو قدر نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وعلو منزلته، وأنه خليل الله وحبيبه وأنه خاتم رسله وخيرته من خلقه، وأنه لا يؤمن أحد حتى يكون أحب

إليه من نفسه ووالده وولده والناس أجمعين، وإنه لا شرع إلا ما جاء به وبلغه الأمة، وأنه ما توفاه الله إليه إلا بعد أن أكمل به دينه وأتم به على العباد نعمته.

ودلت نصوص الشريعة أيضاً على فضيلة الشهداء شهداء غزوة بدر وغيرها، وعاش بعد غزوة بدر سنوات، ولم يعرف عنه أنه قرأ مولداً لنفسه يوم سبعة عشر من رمضان منفرداً أو مجتمعاً بغيره، ولا أنه قرأ سورة يس وسورة الفاتحة على شهداء بدر ولا غيرهم، لا في اليوم السابع عشر من رمضان ولا غيره، ولا منفرداً عن الناس ولا مجتمعاً بهم، ولم يثبت عنه شيء من ذلك ولا عن أحد من أصحابه، ولو كان مشروعاً لنقل عنه وجرى العمل عليه في عهد أصحابه؛ لأنه لا خير إلا دلنا عليه، والأصل في كل العبادات: التوقيف من الرسول صلى الله عليه وسلم، وكان صلى الله عليه وسلم يزور القبور - ومنها قبور الشهداء - ويدعو لهم، ولم يثبت عنه أنه قرأ مولده، وسورة يس أو سورة أو آية أخرى من القرآن في زيارته للقبور.

وحيث لم يثبت عنه شيء من ذلك ولا جرى عليه عمل الصحابة دل ذلك على: أن قراءة المولد وسورة يس وسورة الفاتحة لشهداء بدر في اليوم السابع عشر بدعة في نفسها، وتحديد يوم لذلك بدعة أخرى، والاجتماع من أجل عمل البدعة بدعة في بدع مجتمعة، وكذلك فعل ذلك ثم الدعاء بعده بدعة، فعلى المسلم أن يتحرى ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ويعمل به فإنه لا شرع إلا ما شرعه، وما سواه مما أحدثه الناس من العبادات التي لم يشرعها الله ورسوله كله بدعة، وقد قال صلى الله عليه وسلم: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن منيع | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الفتوى رقم (٤٢٤٤)

**س: إخواني في الله أريد من حضراتكم أن تنوروا قلبي في سؤال حيرني عن الحبيب المصطفى محمد رسول الله عليه وعلى آله وصحبه الكرام أفضل الصلاة والسلام، إخوتي في الله إنني أسمع من بعض الإخوة الشيوخ في مناسبة الموالد يقولون: بأنه لولا محمد عليه الصلاة والسلام ما خلقت السموات والأرض، وأن الله خلقه قبل آدم عليه السلام بآلاف السنين، وأنه سبحانه وتعالى خلق الشمس من نور جبينه وخلق النجوم من نور أسنانه**

وكثير من ذلك لا أذكر، وأنه مكتوب على باب الجنة: لا إله إلا الله، محمد رسول الله، ولقد سألت بعض العلماء عن هذه الأقوال فصدق بها البعض ونفاها البعض الآخر وتركوني في حيرتي هذه، وإني في حيرة أصدق ذلك أم لا، وإني خائف كثيراً وفي حيرة دائماً، وإنني أذكر في ليلة ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم هذا العام ذهبت إلى دار القرآن في عمان لإحياء تلك الليلة المباركة وكان الشيخ حازم أبو غزالة يتلو علينا في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم، ومن جملة ما قال: إنه كلما ذهب لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم يأتي إلى الشباك الحديدي الذي وضع حول قبر الرسول عليه السلام ليتبارك به بحجة أنه يزيل الغبار ليغافل الحراس، وأنه ذكر أن أحد أصدقائه قد أحضر له بعض التراب من قبر الرسول عليه الصلاة والسلام، وأن رائحة هذا التراب أحلى من رائحة العطر، وحين سمعت هذا الكلام تذكرت حادثة وقعت معي قبل عشرات السنين حينما ذهبت أنا وبعض الأصدقاء لزيارة كنيسة القيامة، وقد كان الغرض من الزيارة العبث ومضايقة الأجنبيات من النصارى - غفر الله لنا جميعا - ونحن في الكنيسة التقينا بأحد الرهبان وأحضر لنا بعض العطر وقال لنا: هذا الماء الذي تعمد به المسيح - عليه وعلى نبينا السلام - ولا أعرف ما الذي ربط بين هاتين المسألتين في ذهني، وتعذبت كثيراً جداً، وبعد ذلك أخذ الشيخ ومن حوله في إحياء الذكر ووقف الجميع وراحوا يقفزون ويميلون بحركات شاذة حتى كلام الله لا يكاد يسمع من أفواههم، ولم يرق لي هذا المنظر فخرجت وبدأ الوهم والشك يساورني هل عملت الصواب أم الخطأ ؟ ولقد تكرر هذا الحادث في ليلة القدر وفي جميع المناسبات الدينية، أرشدوني بالله عليكم إني أتعذب كثيراً وأريد أن أسأل فضيلتكم هل يسمح لي أو لأي مسلم أن يشاهد قبر الرسول عليه السلام في داخل الشباك ؟ لقد أسعدني الحظ وزرت قبر الرسول عليه السلام ووقفت عند الشباك ولقد تمنيت أن أكون فراشة لأتمكن من الاقتراب من قبره عليه السلام، لا لشيء ولكن لأقترب منه عليه السلام، أنا أؤمن بأن القبر من تراب، وأن الله عز وجل ورسوله موجود في قلب كل مؤمن، وأتمنى أن أذهب كل يوم وكل ساعة إلى تلك الديار المقدسة لأشاهد قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم والروضة الشريفة والكعبة المشرفة ولكن يمنعني من ذلك ضيق المال ولا يكلف الله نفسا إلا وسعها.

ج: **أولاً**: إقامة مولد للرسول صلى الله عليه وسلم بدعة لم يفعلها صلى الله عليه وسلم لنفسه، ولم يفعلها أحد من خلفائه، ولا من صحابته له صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم،

وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)).

**ثانياً**: ما ذكره بعض الناس من أن السموات والأرض ما خلقت إلا من أجل الرسول صلى الله عليه وسلم، وأن خلقه قبل آدم.. إلخ كل هذه الأقوال لا صحة لها، مع العلم بأنه سيد المرسلين وأفضل الخلق أجمعين، ولكن لا يجوز وصفه بشيء لم يثبت عن الله ولا عن رسوله صلى الله عليه وسلم ولا عن أصحابه رضي الله عنهم.

**ثالثاً**: إذا زار الشخص الرسول صلى الله عليه وسلم فإنه يأتي إلى القبر ويسلم على الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولا يقف بعد ذلك للدعاء، ولا يمسك الشباك ليتبرك به؛ لأن ذلك بدعة.

**رابعاً**: دعوى أن الشخص أحضر لكم ترابا من تراب قبر الرسول صلى الله عليه وسلم دعوى كاذبة لا أصل لها؛ لأنه لا يستطيع أحد أن يأخذ من تراب قبره شيئاً مطلقاً، ولو قدر أنه فعله أحد لم يشرع التبرك به؛ لأن ذلك لا أصل له ولم يفعله أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، وهم أعلم الناس به وبسنته وأحب له عليه الصلاة والسلام ممن بعدهم ولنا فيهم أسوة حسنة.

ونسأل الله أن يمنحنا وإياك العلم النافع والعمل الصالح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|
| عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الأول والثاني والثالث من الفتوى رقم (٢٧٤٧)

**س١: مولد النبي صلى الله عليه وسلم عندنا هنا في شهر ربيع الأول أحد عشر يوماً يعمل العلماء فرحاً عن مولد النبي صلى الله عليه وسلم يجمعون المسلمين ويفعلون أشياء من الفرح ليوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم، وأما بعض العلماء فيقولون: لا خير في ذلك؛ لذلك أريد أن أسأل ما حكم ذلك ؟ وهل عندكم تفعلون شيئاً ؟**

**س٢: عن فرح مولد النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الشهر ؟**

ج١، ٢: إقامة مولد النبي صلى الله عليه وسلم من الأمور المبتدعة، وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))، وفي رواية:

((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))، وهذا لم يفعله الرسول، ولم يأمر به، ولم ير أحداً فعله وسكت عنه، ولا فعله خلفاؤه من بعده، وهكذا سلف الأمة في القرون الثلاثة المفضلة لم يفعلوه ثم ابتدعت إقامته، وقد كتب سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز جواباً مطولاً في ذلك. (١)

---

(١) نص ما كتبه سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز عن المولد.

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه.

أما بعد: فقد تكرر السؤال من كثير عن حكم الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم والقيام له في أثناء ذلك، وإلقاء السلام عليه، وغير ذلك مما يفعل في الموالد.

والجواب أن يقال: لا يجوز الاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم ولا غيره؛ لأن ذلك من البدع المحدثة في الدين؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم لم يفعله، ولا خلفاؤه الراشدون، ولا غيرهم من الصحابة رضوان الله على الجميع، ولا التابعون لهم بإحسان في القرون المفضلة، وهم أعلم الناس بالسنة، وأكمل حباً لرسوله صلى الله عليه وسلم ومتابعة لشرعه ممن بعدهم، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ((أي: مردود عليه، وقال في حديث آخر: ((عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ((ففي هذين الحديثين تحذير شديد من إحداث البدع والعمل بها، وقد قال الله سبحانه في كتابه المبين: ((وما آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ((الحشر: ٧] وقال عز وجل: ((فليحذر الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ((النور: ٦٣] وقال سبحانه: ((لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً ((الأحزاب: ٢١] وقال تعالى: ((وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ((التوبة: ١٠٠] وقال تعالى: ((اليوم أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً ((المائدة: ٣] والآيات في هذا المعنى كثيرة..

وإحداث مثل هذه الموالد يفهم منه: أن الله سبحانه لم يكمل الدين لهذه الأمة، وأن الرسول عليه الصلاة والسلام لم يبلغ ما ينبغي للأمة أن تعمل به حتى جاء هؤلاء المتأخرون فأحدثوا في شرع الله ما لم يأذن به زاعمين أن ذلك مما يقربهم إلى الله، وهذا - بلا شك - فيه خطر عظيم واعتراض على الله سبحانه، وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم، والله سبحانه قد أكمل لعباده الدين، وأتم عليهم النعمة. والرسول صلى الله عليه وسلم قد بلغ البلاغ المبين، ولم يترك طريقاً يوصل إلى الجنة ويباعد من النار إلا بينه للأمة، كما ثبت في الحديث الصحيح عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما بعث الله من نبي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم ((رواه مسلم في صحيحه ومعلوم أن نبينا صلى الله عليه وسلم هو أفضل الأنبياء، وخاتمهم، وأكملهم بلاغاً ونصحاً، فلو كان الاحتفال بالموالد من الدين الذي يرضاه الله سبحانه لبينه الرسول صلى الله عليه وسلم للأمة، أو فعله في حياته، أو فعله أصحابه رضي الله عنهم، فلما لم يقع شيء من ذلك علم أنه ليس من الإسلام في شيء، بل هو من المحدثات التي حذر الرسول صلى الله عليه وسلم منها أمته، كما تقدم ذكر ذلك في الحديثين السابقين، وقد جاء في معناهما أحاديث أخر مثل قوله صلى الله عليه وسلم في خطبة الجمعة: ((أما بعد: فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله =

=

عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة ((رواه الإمام مسلم في صحيحه والآيات والأحاديث في هذا الباب كثيرة.

وقد صرح جماعة من العلماء بإنكار الموالد والتحذير منها؛ عملاً بالأدلة المذكورة وغيرها. وخالف بعض المتأخرين فأجازها إذا لم تشتمل على شيء من المنكرات، كالغلو في رسول الله صلى الله عليه وسلم وكاختلاط النساء بالرجال، واستعمال آلات الملاهي، وغير ذلك مما ينكره الشرع المطهر، وظنوا أنها من البدع الحسنة. والقاعدة الشرعية: رد ما تنازع فيه الناس إلى كتاب الله وسنة رسوله محمد صلى الله عليه وسلم، كما قال الله عز وجل: ((يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلاً ((النساء: ٥٩] وقال تعالى: ((وما اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ ((الشورى: ١٠] وقد رددنا هذه المسألة وهي الاحتفال بالموالد إلى كتاب الله سبحانه فوجدناه يأمرنا باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم فيما جاء به، ويحذرنا عما نهى عنه، ويخبرنا بأن الله سبحانه قد أكمل لهذه الأمة دينها، وليس هذا الاحتفال مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فيكون ليس من الدين الذي أكمله الله لنا وأمرنا باتباع الرسول فيه، وقد رددنا ذلك أيضاً إلى سنة الرسول صلى الله عليه وسلم فلم نجد فيها أنه فعله ولا أمر به ولا فعله أصحابه رضي الله عنهم، فعلمنا بذلك: أنه ليس من الدين، بل هو من البدع المحدثة، ومن التشبه بأهل الكتاب من اليهود والنصارى في أعيادهم، وبذلك يتضح لكل من له أدنى بصيرة ورغبة في الحق، وإنصاف في طلبه: أن الاحتفال بالموالد ليس من دين الإسلام، بل هو من البدع المحدثات التي أمر الله سبحانه ورسوله صلى الله عليه وسلم بتركها والحذر منها، ولا ينبغي للعاقل أن يغتر بكثرة من يفعله من الناس في سائر الأقطار، فإن الحق لا يعرف بكثرة الفاعلين، وإنما يعرف بالأدلة الشرعية، كما قال تعالى عن اليهود والنصارى: ((وقالوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُوداً أَوْ نَصَارَى تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ((البقرة: ١١١] وقال تعالى: ((وإن تُطِعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ((الآية [الأنعام: ١١٦] ثم إن غالب هذه الاحتفالات بالموالد مع كونها بدعة لا تخلو من اشتمالها على منكرات أخرى؛ كاختلاط النساء بالرجال، واستعمال الأغاني والمعازف، وشرب المسكرات والمخدرات، وغير ذلك من الشرور، وقد يقع فيها ما هو أعظم من ذلك وهو الشرك الأكبر، وذلك بالغلو في رسول الله صلى الله عليه وسلم أو غيره من الأولياء ودعائه والاستغاثة به وطلبه المدد، واعتقاد أنه يعلم الغيب، ونحو ذلك من الأمور الكفرية التي يتعاطاها الكثير من الناس حين احتفالهم بمولد النبي صلى الله عليه وسلم وغيره ممن يسمونهم الأولياء، وقد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين ((وقال عليه الصلاة والسلام: ((لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله ((خرجه البخاري في صحيحه من حديث عمر رضي الله عنه. ومن العجائب والغرائب أن الكثير من الناس ينشط ويجتهد في حضور هذه الاحتفالات المبتدعة، ويدافع عنها، ويتخلف عما أوجب عليه من حضور الجمع والجماعات، ولا يرفع بذلك رأساً، ولا يرى أنه أتى منكراً عظيماً، ولا شك أن ذلك من ضعف الإيمان، وقلة البصيرة، وكثرة ما ران على القلوب من صنوف الذنوب والمعاصي، نسأل الله العافية لنا ولسائر المسلمين.

ومن ذلك: أن بعضهم يظن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحضر المولد؛ ولهذا يقومون له محيين ومرحبين، وهذا من أعظم الباطل، وأقبح الجهل فإن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يخرج من قبره قبل يوم القيامة ولا يتصل بأحد من الناس، ولا يحضر اجتماعاتهم، بل هو مقيم في قبره إلى يوم القيامة، وروحه في أعلى عليين عند ربه في دار الكرامة، كما قال الله تعالى في سورة المؤمنون: ((ثم إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ ((المؤمنون: ١٥، ١٦] وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((أنا أول من ينشق عنه القبر يوم القيامة وأنا أول شافع وأول مشفع ((عليه من ربه أفضل الصلاة والسلام، فهذه الآية الكريمة، والحديث الشريف، وما =

**س٣: عندنا هنا إذا مات المسلم يفعلون دعاءه في ذلك اليوم وفي سبعة أيام آتية يفعلون دعاءه وفي أربعين يوماً ثلاث مرات، وقال بعض العلماء عندنا هنا: نفعل إذا مات المسلم وأدخلناه في قبره نقول: صلاة على النبي الكريم، ورجعنا إلى البيت لا شيء أبداً من الدعوة ألا يفعلون الدعوة عند الصلاة، لذلك نريد أن نفعل إذا مات الميت المسلم عن سنن دعائه ؟**

ج٣: **أولاً**: تخصيص اليوم الأول أو السبعة الأيام أو الأربعين للدعاء للميت لا نعلم له أصلاً من الكتاب والسنة، ولا من عمل الصحابة رضي الله عنهم، ولا غيرهم من سلف الأمة، بل هو بدعة من البدع المحدثة، وقد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))، وفي رواية: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

**ثانياً**: يقال حين وضعه في قبره ما روى ابن عمر رضي الله عنه: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أدخل الميت القبر قال: ((بسم الله وعلى ملة رسول الله))، وروي: ((وعلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم)) قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

**ثالثاً**: يستحب أن يقف المتبعون للميت بعد الدفن على قبره ويدعوا له بالمغفرة والثبات؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بذلك. وأما الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم عندما أدخل الميت القبر فلا نعلم لها أصلاً.

---

= جاء في معناهما من الآيات والأحاديث، كلها تدل على أن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الأموات إنما يخرجون من قبورهم يوم القيامة، وهذا أمر مجمع عليه بين علماء المسلمين ليس فيه نزاع بينهم، فينبغي لكل مسلم: التنبه لهذه الأمور، والحذر مما أحدثه الجهال وأشباههم من البدع والخرافات التي ما أنزل الله بها من سلطان، والله المستعان وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا به.

أما الصلاة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي من أفضل القربات ومن الأعمال الصالحات، كما قال الله تعالى: ((إن اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيماً ((الأحزاب: ٥٦] وقال النبي صلى الله عليه وسلم: ((من صلى علي واحدة صلى الله عليه بها عشرا ((وهي مشروعة في جميع الأوقات، ومتأكدة في آخر كل صلاة، بل واجبة عند جمع من أهل العلم في التشهد الأخير من كل صلاة، وسنة مؤكدة في مواضع كثيرة، منها: ما بعد الأذان، وعند ذكره عليه الصلاة والسلام، وفي يوم الجمعة وليلتها، كما دلت على ذلك أحاديث كثيرة.

والله المسؤول: أن يوفقنا وسائر المسلمين للفقه في دينه والثبات عليه، وأن يمن على الجميع بلزوم السنة، والحذر من البدعة إنه جواد كريم، وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه وسلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الأول من الفتوى رقم (٣٢٥٧)

**س١: ما حكم الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم في شهر ربيع الأول تعظيماً له عليه الصلاة والسلام ؟**

ج١: تعظيم النبي واحترامه إنما هو: بالإيمان بكل ما جاء به من عند الله، واتباع شريعته عقيدة وقولاً وعملاً وخلقاً، وترك الابتداع في الدين، ومن الابتداع في الدين الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الحادي عشر من الفتوى رقم (٣٣٢٣)

**س١١: ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي وبليلة الإسراء والمعراج بقصد الدعوة الإسلامية، وشعار الإسلام كما يرى في أندونيسيا ؟**

ج١١: قد دعا النبي صلى الله عليه وسلم إلى الإسلام بالقول والعمل والجهاد في سبيل الله، وهو أعرف بطريق الدعوة إليه ونشرها وإظهار شعائره، ولم يكن من هديه في الدعوة وإظهار شعائر الإسلام الاحتفال بمولده، ولا الاحتفال بالإسراء والمعراج، وهو الذي يعرف قدر ذلك ويقدره قدره، وسلك أصحابه رضي الله عنهم طريقه، واهتدوا بهديه في الدعوة إلى الإسلام ونشره، فلم يحتفلوا بذلك ولا بنظائره من الأحداث الكبار، ولا عرف الاحتفال بذلك عن أئمة الإسلام المعتبرين أهل السنة والجماعة رحمهم الله، وإنما عرف ذلك عن المبتدعة في الدين والغلاة فيه كالرافضة وسائر فرق الشيعة وغيرهم ممن قل علمه بالشرع المطهر، فالاحتفال بما ذكر بدعة منكرة؛ لمخالفته لهدي رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين وأئمة السلف الصالح في القرون الثلاثة المفضلة رضي الله عنهم، وقد ثبت عن النبي

صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))، وقال: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))، وقال: ((إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة..)) الحديث.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الحادي عشر من الفتوى رقم (٤٠٩١)

**س١١: ما ترون أبقاكم الله عوناً للأمة الإسلامية في تعطيل المدارس والمعامل أو إلقاء الخطب والمحاضرات والمواعظ ونحوها كما هي الحال عندنا في أفريقيا بمناسبة المولد النبوي الشريف ؟**

ج١١: الاحتفال بالموالد والتعطيل من أجله بدعة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعله ولا أصحابه رضي الله عنهم، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الفتوى رقم (٣٧٨٣)

**س: إخواني رئيس وأعضاء لجنة الفتوى عندنا بقرى الريف الأردني وأخص بالذكر بلدي ( خرجا) أنهم باستمرار يقرؤون سيرة مولد الرسول محمد صلى الله عليه وسلم على النحو التالي:**

**أ - يجتمع ثلة من الرجال وأحيانا يكون بينهم بعض النسوة ويتلون قصة المولد الشريف ويوجد بالقصة كلمات مثل: من كان اسمه محمد يناديه مناد يوم القيامة من قبل الله قم أدخل الجنة كرامة إلى محمد صلى الله عليه وسلم، منها: من صلى على محمد صلى الله عليه وسلم ألف مرة حرم الله جسده على النار، منها: لما تزوج عبد الله والد محمد**

**صلى الله عليه وسلم بآمنة مات بمكة مائة امرأة؛ لأنهن لم يتزوجن عبد الله، منها: لما يصل المقرئ إلى ذكر ولادة أمه تقوم المجموعة وقوفاً، ويكون المولد تلاوة احتراماً لمحمد صلى الله عليه وسلم، ويوجد أكثر من ذلك وأبلغ في مولد يسمى: مولد العروي.**

**ب - يضعون كمية من الشعير وسط الجلسة ويأتون ببخور ويحرقونه وبعد التلاوة كل فرد يأخذ قليلا من الشعير باعتبار أنه قرئ عليه مولد الرسول صلى الله عليه وسلم وهذا يعتبر علاجاً لأي مرض مثلاً.**

**جـ - تقوم ببعض الموالد النساء بالزغاريد بباب الغرفة التي يتلى بها المولد وأمام الرجال سروراً بالتلاوة، ولا أحد ينكر ذلك، وإنما يوافقون على ذلك وأنا بدوري أنكر ذلك ولا أقره، كما سمعت من فتواكم أكثر من مرة بالإذاعة لكنهم لم يسمعوا مني**

ج: **أولاً**: قراءة سيرة النبي صلى الله عليه وسلم كلها لمعرفة ما كان عليه من النسك والعبادة قولاً وعملاً، وما كان عليه من الأخلاق الكريمة مشروعة مرغوب فيها، وتخصيص قصة المولد بالقراءة والاجتماع لذلك والمداومة عليه، وتخصيص أوقات لقراءته كل ذلك بدعة ممقوتة لم تكن في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا القرون الأولى التي شهد النبي صلى الله عليه وسلم لها بأنها خير القرون، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))، وقال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)). وما ذكرت أنه في قصة الموالد التي تقرأ عندكم من الجزاء الأخروي وموت مائة امرأة بمكة حينما تزوج عبد الله بآمنة؛ لأنهن لم يتزوجنه لم يثبت تاريخياً ولا عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولو ثبت تاريخياً لم تقم به حجة على شرعية الاحتفال بالمولد النبوي.

**ثانياً**: وضع كمية من الشعير أو غيره وسط الجلسة والتبخير والتحريق وتوزيع ما ذكر رجاء بركته؛ لتلاوة المولد عليه والاستشفاء به، والاعتقاد في بركتها بدعة منكرة وفساد في العقيدة.

**ثالثاً**: إعلان النساء سرورهن بالزغاريد عند تلاوة المولد واختلاطهن بالرجال من المنكرات والفتن التي قد تفضي إلى الفاحشة والعياذ بالله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الأول من الفتوى رقم (٤٦٨٣)

**س١: ما حكم الاحتفال بالمولد النبوي، وهل النبي صلى الله عليه وسلم يحضر ؟**

ج١: احترام النبي صلى الله عليه وسلم وتكريمه إنما هو بالإيمان برسالته والعمل بما جاء به من عند الله، أما الاحتفال بمولده فبدعة محدثة، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))، ولم يثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم يحضر بعد وفاته عند أحد من الناس، والأصل: عدم ذلك، فيجب البقاء معه حتى يقوم دليل على رفعه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الفتوى رقم (٤٧٥٥)

**س: أستفتيكم في عمل مجموعة من المسلمين تقرأ وتعظم في ١٢ ربيع الأول من كل عام وفي مناسبات الزواج، وفي مكان تسمية المولود كتابا يسمى: [مولد النبي] من تأليف الشيخ محمد عثمان الميرغني، وموضوع الكتاب هو سيرة الرسول عليه وعلى آله ألف الصلاة والتسليم، ويزعم كاتبه: أن النبي صلى الله عليه وسلم يحضر في أثناء قراءة هذا الكتاب، وفيه بابان:**

**أحدهما: يقرؤه كبيرهم وبالوقوف.**

**والباب الثاني: يفهم منه التوصل بأشخاص مجهولين، وهكذا يبدأ: يا رب بهم وبآلهم عجل بالنصر وبالفرجي، ولم نعرف مرجع هذين الضميرين؛ لأنه أول بيت في نفس الباب، وبالتالي أرجو من سماحتكم في إفتائي هل يصح صلاة شخص خلف هؤلاء الناس، وقد قلت لهم: لا يصح تقدير هذا الكتاب بهذه الدرجة، ولا بأس بقراءته لكل من**

**أراد السيرة منفرداً من غير الشكل الذي نراه ونسمعه. أرجو أن تذيعوا الإجابة عدة أيام كي يمكننا سماعها ودمتم ذخراً لخدمة الإسلام والمسلمين ؟**

ج: الاحتفال بمولد النبي صلى الله عليه وسلم في ربيع الأول أو غيره بدعة ممنوعة، وقراءة ما ألف في مولده في ربيع الأول وفي مناسبة الزواج أو في ولادة أولاد أو في الأسبوع عند تسميتهم وذبح العقيقة عنهم أو نحو ذلك من المناسبات لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، ولا عن أحد من أصحابه، ولا من بعدهم من أئمة الهدى في القرون الثلاثة المفضلة رضي الله عنهم جميعاً، فهي بدعة محدثة، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الثالث عشر من الفتوى رقم (٥٠٠٥)

**س١٣: هل يجوز اجتماع ومجالس ثاني عشر يوم ربيع الأول لذكر ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم ؟**

ج١٣: الاحتفال بمولد الرسول صلى الله عليه وسلم بدعة؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لم يفعله لنفسه، ولا أمر بفعله، ولم يفعله أحد من الصحابة رضي الله عنهم له، وهم أحرص الناس على تعظيم الرسول صلى الله عليه وسلم واتباع سنته، والخير كله في اتباع هديه، وقد قال صلى الله عليه وسلم: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | الرئيس |
|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٥٩١)

**س١: ما حكم الوعظ في يوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم ؟**

ج١: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وتعريف الناس بدينهم، ووعظهم بما يرقق

قلوبهم مشروع في كل وقت؛ لورود الأمر بذلك مطلقا دون تقييد بوقت معين، قال الله تعالى: {وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ} وقال سبحانه: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} وقال سبحانه في بيان حال المنافقين وموقف الدعاة منهم: {وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُوداً فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَاناً وَتَوْفِيقاً أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلاً بَلِيغاً} إلى غير ذلك من الآيات.

فأطلق الله الأمر بذلك ولم يخصه بوقت، ويتأكد الوعظ والإرشاد عند وجود ما يقتضيه؛ كخطب الجمع والأعياد؛ لثبوت ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم، وكرؤية منكر؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه)) وليس مولد النبي صلى الله عليه وسلم في يوم من مقتضيات تخصيص ذلك اليوم بقربة من القرب أو وعظ وإرشاد أو قراءة قصة المولد؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يخصه بذلك ولو كان في تخصيصه بذلك خير لكان صلى الله عليه وسلم أولى به وأحرص عليه، لكنه لم يفعل، فدل على: أن تخصيصه بالوعظ أو بقراءة قصة المولد أو بأي عبادة: من البدع، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))، وفي رواية: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد))، وكذا أصحابه لم يفعلوا ذلك وهم أعرف وأعلم بالسنة وأحرص على العمل بها رضي الله عنهم جميعاً.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الفتوى رقم (٥٧٢٣)

**س: نرجو الإفادة عن التاريخ الصحيح لمولد النبي صلى الله عليه وسلم. خططنا لعقد مسابقات قرآنية وذبح خروف وإلقاء محاضرات عن الرسول صلى الله عليه وسلم بهذه المناسبة، نرجو إرشادنا ما إذا كان هذا البرنامج يجوز شرعاً ؟**

ج: **أولاً**: ولد النبي صلى الله عليه وسلم عام الفيل في ربيع الأول كما ذكره محمد بن إسحاق

وعلماء السير في كتب السيرة.

**ثانياً**: من البدع الممنوعة إقامة احتفال في ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم وعقد مسابقات قرآنية فيها وذبح خرفان وإلقاء محاضرات عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذه المناسبة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أعرف بقدر نفسه وما ينبغي أن يكرم به وأعرف بشرع الله تعالى، ولم يثبت عنه أنه احتفل بمولده ولا بمولد نبي من إخوانه السابقين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين ولا بمولد أحد من صحابته رضي الله عنهم، وقد ثبت عنه أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)) وفي رواية: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤالان الثاني والخامس من الفتوى رقم (٥٧٨٢)

**س٢: ما حكم الكتاب المسمى بـ[البردة المديح] التي تستعمل في الدعاء في وطننا، وهل هذا الكتاب إذا قرأته تثاب أم لا، وهل قراءة هذا الكتاب تصل إلى النبي صلى الله عليه وسلم كما يقول بعض الناس أم لا ؟**

ج٢: أكثر من قراءة القرآن الكريم ومن ذكر الله بما ثبت من الأذكار عن النبي صلى الله عليه وسلم، واستغن بذلك عن قراءة البردة ونحوها، فإن التعبد بقراءتها وقراءة أمثالها بدعة محدثة، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)) وفي رواية: ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد)) وعلى هذا فلا ثواب في قراءتها، بل في بعض أبياتها شرك أكبر مثل:

يا أكرم الخلق ما لي من ألوذ به  سواك عند حلول الحادث العمم

إلى أن قال:

إن لم تكن في معادي آخذا بيدي  فضلاً وإلا فقل يا زلة القدم

فإن من جودك الدنيا وضرتها  ومن علومك علم اللوح والقلم

**س٥: ما حكم اجتماع الناس للمولد مع زعمهم أن النبي صلى الله عليه وسلم يحضر**

**مجالسهم ؟ وهل هذا الاجتماع يصح شرعاً، وماذا ينبغي لنا أن نفعل في يوم مولد النبي صلى الله عليه وسلم، ومتى ولد، من أي يوم، وأي شهر، وأي سنة، وهل النبي صلى الله عليه وسلم حي في قبره الآن أم لا ؟**

ج٥: اجتماع الناس لإحياء ليلة المولد وقراءة قصته ليس مشروعاً، بل هو بدعة محدثة، وزعمهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم يحضر مجالسهم كذب، والنبي صلى الله عليه وسلم حي في قبره حياة برزخية يتمتع فيها بنعيم الجنة وليست كحياته في الدنيا فإنه قد توفي وغسل وكفن وصلي عليه صلاة الجنازة ودفن كغيره، وهو أول من يبعث من قبره يوم القيامة، وقد قال الله تعالى مخاطباً إياه: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ} وقال سبحانه: {ثُمَّ إِنَّكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ لَمَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ تُبْعَثُونَ}.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الأول من الفتوى رقم (٦٢٥٧)

**س١: هل من السنة في شيء أن يقف الحضور لدى تلاوة أبيات التعظيم في الحفلات التي تقام بمناسبة مولد النبي الشريف ؟**

ج١: إقامة حفلة أو حفلات بمناسبة مولد النبي صلى الله عليه وسلم بدعة محدثة، لم يشرعها النبي صلى الله عليه وسلم قولاً ولا عملاً، ولم يحتفل أصحابه رضي الله عنهم بمولده وهم أعرف الناس بقدره وأرعاهم لحقه، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد)) وفي رواية: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد))، والخير كله في اتباعه صلى الله عليه وسلم والاهتداء بهدي خلفائه الراشدين من بعده، والشر كله في الإعراض عن منهجهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الفتوى رقم (٦٣٧٨)

**س: قد طلبتم مني توصيف نوع البدعة التي أحدثت في المساجد بمناسبة المولد النبوي، فأقول وبالله التوفيق: إن المحدثات في المساجد كثيرة منها: إقامة الحفلات فيها من غير اكتراث بالمصلين والقارئين لكتاب الله الكريم مع الرفع بالأصوات، ومنها: إنشاد قصيدة بعد الصلاة حيث ينتظر التكبير من الإمام فيقول المنشد: (اللهم صل وسلم على حبيبي محمد عليه السلام). فيقول القوم مثل قوله صوتاً واحداً، فيقول المنشد: (اللهم سهل أمورنا بحياة محمد عليه السلام)، وهذه القصيدة تقرأ بقدر ٧ دقائق تقريباً، فإن قال قائل من أهل السنة: دعوا هذه البدعة، ردوا بأنه وهابي يجحد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، ومنها: أن يقوم القوم بعد الخروج من صلاة الفجر ويقابل بعضهم بعضاً فيدعون الله واحداً بعد واحد، وهذا الأخير خاص في مسجد يقال: القبى في حارة مدينة، ومنها دفن من يعظمونه في المسجد، وغالباً تجاه القبلة قريباً منه، وغير ذلك، وفقنا الله وإياكم لما فيه رضاه آمين.**

ج: **أولاً**: ما ذكرته في السؤال كله من المحدثات التي لا يجوز فعلها، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

**ثانياً**: لا يجوز دفن الموتى في المساجد، لقوله صلى الله عليه وسلم: ((لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)) متفق على صحته.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## الفتوى رقم (٦٥٢٤)

**س: هل يجوز حضور الاحتفالات البدعية، كالاحتفال بليلة المولد النبوي، وليلة المعراج، وليلة النصف من شعبان، لمن يعتقد عدم مشروعيتها لبيان الحق في ذلك ؟**

ج: **أولاً**: الاحتفال بهذه الليالي لا يجوز، بل هو من البدع المنكرة.

**ثانياً**: غشيان هذه الاحتفالات وحضورها لإنكارها وبيان الحق فيها، وأنها بدعة لا يجوز فعلها - مشروع، ولا سيما في حق من يقوى على البيان ويغلب على ظنه سلامته من

الفتن. أما حضورها للفرجة والتسلية والاستطلاع فلا يجوز؛ لما فيه من مشاركة أهلها في منكرهم وتكثير سوادهم وترويج بدعتهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الثاني من الفتوى رقم ( ٦٧٥٩ )

**س٢ يحتفل الناس هنا بمولد النبي صلى الله عليه وسلم، والطلاب يضربون الدفوف والكبراء يجتمعون في المساجد ويقرءون القرآن وسيرة النبي صلى الله عليه وسلم، هل هذا من الدين وبعض الحكومات يعطلون في هذا اليوم ويؤجرون العاملين هل هذا من الدين أم لا؟ عرفوني؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم حثنا على السنة وحذرنا من البدعة، وبعض المسلمين لا يحتفلون ولا يذهبون إلى المساجد لكرامة هذا اليوم، فهل هم من أهل السنة أم ينكرون كرامة الرسول صلى الله عليه وسلم، وما حكمه؟**

ج٢ ليس هذا من الدين، بل هو بدعة، وينصح من يفعل ذلك، ويرشدون بعمارة المساجد بالصلاة ودراسة العلم وتلاوة القرآن ونحو ذلك مما ورد بالشرع عمارة المساجد به، دون تخصيص يوم المولد بشيء من ذلك.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الثالث من الفتوى رقم (٧٣٦٠)

**س٣: هل قراءة المولد النبوي الشريف حلال أم حرام ؟**

ج٣: إقامة الموالد للنبي صلى الله عليه وسلم، أو لغيره من البدع المحدثة، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٩١٠٢)

**س: لدينا شيخ وهو عالم بالدين ويقول في مجالس: اذكروا أمواتنا جميعاً، لكن عيد ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم، بدعة، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اذكروا موتاكم بالخير" هل هذا حديث عن النبي، وما الحكم في هذه المجالس ؟**

ج: **أولاً**: ما ذكر ليس هو نص الحديث، وقد روى أبو داود والترمذي والحاكم والبيهقي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((اذكروا محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم)) لكنه غير صحيح؛ لأن في سنده عمران بن أنس المكي، قال فيه البخاري: منكر الحديث، وقال العقيلي: لا يتابع على حديثه.

**ثانياً**: لو صح هذا الحديث لما كان فيه دلالة على عيد ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم، ولا على الاجتماع من أجل ذلك، بل على ذكره وذكر غيره من المسلمين بالخير والمعروف مطلقاً في أي زمان ومكان دون تحديد إلا فيما حدده الشرع، وهذا حق مأمور به في حق كل مسلم عامة، وللنبي صلى الله عليه وسلم، خاصة كلما ذكر اسمه في الأذان وفي الإقامة للصلاة وبعدهما، وفي التشهد في الصلاة، وفي خطب الجمع وغير ذلك، دون تخصيص بيوم مولده أو ليلته ودون اجتماع لذلك. ولهذا لم يجتمع الخلفاء الراشدون لذلك ولا سائر الصحابة رضي الله عنهم وهم أعرف بالشرع وأفهم لنصوصه ومقاصده منا، وأحرص على العمل به وعلى أداء حقوق رسوله صلى الله عليه وسلم منا، وخير الهدي هديهم، فكانت إقامة حفلات الموالد بدعة في الدين؛ لمخالفتها هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهدي صحابته رضي الله عنهم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٩١٢٦)

**س: نحن جماعة من حفاظ القرآن الكريم، نجتمع كل عام بمناسبة ذكرى مولد سيد البشرية محمد صلى الله عليه وسلم في ضريح أحد الأولياء الصالحين الذي يقام فيه موسم سنوي يختن فيه الأطفال ويتصدق فيه الناس على الطلبة بالأشياء والدراهم، وبعد ذهاب الوافدين، يقوم الطلبة بجمع الأموال بعضهم كل حسب مستواه وكرمه، ومن بيع الأشياء المتصدق بها بالمزايدة، فيقول أحدهم مثلا: ماذا وضعتم يا طلبة في هذا الخمار ؟ فيقولون: وضعنا فيه الصحة أو الغنى أو صلاح الأولاد.. إلخ، فيباع بثمن غالٍ يساوي أضعاف ثمنه الأصلي ثم يشترون بهذه الأموال الذبائح التي تذبح في هذا الضريح، ويبقى هنا الطلبة مدة أسبوع يختمون القرآن كل ليلة عدة ختمات ويصلون داخل حجرة الضريح، مع العلم بأن الضريح داخل الحجرة والحجرة داخل المقبرة العامة ... ما حكم الله في هذا العمل ؟ هل هو عمل يتقرب به إلى الله، أم أن هذا العمل لا أصل له في الشريعة ؟ أفتونا جزاكم الله خيراً.**

ج: **أولاً**: محمد صلى الله عليه وسلم هو نبينا وحبيبنا وسيد ولد آدم ولا فخر، وهو خاتم النبيين، والمبعوث للناس عامة، وهو أول شافع ومشفع يوم القيامة عليه الصلاة والسلام، لكن الاحتفال بمولده بدعة؛ لأنه صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك لنفسه، ولا سنه لأمته، ولا فعله خلفاؤه الراشدون ولا سائر أصحابه رضي الله عنهم، وهم أفهم الأمة لشريعته، وأعظم المؤمنين حباً له وأحرصهم على اتباعه وتوقيره، فلو كان الاحتفال بالمولد مشروعاً لفعلوه، ولم يثبت ذلك عنه صلى الله عليه وسلم، ولا عنهم، فهو بدعة محدثة، وقد ثبت عنه صلى الله عليه وسلم، أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد ((((رواه البخاري ومسلم هذا وفعله في ضريح أحد الصالحين أو عنده يزيد ذلك ابتداعاً في الدين وغلواً في الصالحين، وهذا هو الضلال المبين.

**ثانياً**: ختان الأطفال سنة من سنن الفطرة، والصدقة في نفسها تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار، وكلا الأمرين حث عليه الشرع، ودعا إليه، لكن فعل ذلك في احتفال سنوي عند ضريح صالح من الصالحين وذبح الذبائح عنده بدعة شركية ووثنية جاهلية؛ لما في ذلك من اتخاذ الضريح عيداً وتقريب القرابين إليه، استمداداً للبركة منه كما هو ظاهر الحال من القصد إليه سنوياً للختان عنده، والتصدق عنده بالأموال نقوداً أو غيرها والذبح عنده. وعن ثابت بن الضحاك رضي الله عنه قال: ((نذر رجل أن ينحر إبلاً

ببوانة، فسأل النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد"، قالوا: لا، قال: فهل كان فيها عيد من أعيادهم ؟ قالوا: لا، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم ((((رواه أبو داود.

**ثالثاً**: بقاء الطلبة عند الضريح مدة أسبوع يقرأون القرآن، ويختمونه عنده كل ليلة عدة ختمات بدعة أخرى، أو قراءة القرآن للأموات على القبر أو القبور- من البدع المنكرة.

**رابعاً**: صلاتهم داخل الضريح في الحجرة المبنية له داخل المقبرة ممنوعة شرعاً وباطلة؛ لأن ذلك من اتخاذ القبور مساجد الذي لعن الرسول صلى الله عليه وسلم من فعله. وقد تبين من هذا أن ما ذكرته من الأعمال في السؤال سلسلة من البدع الشركية والمنكرات فعلى من رأى ذلك أن ينكره ويغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وهو أضعف الإيمان، كما ثبت الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان)) رواه أحمد، ومسلم، وأبو داود، والنسائي والترمذي وابن ماجه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الثاني من الفتوى رقم (٩٦٨٨)

**س٢: هل يجوز المشاركة في الاحتفال بذكرى المعراج ؟**

ج٢: لا يجوز الاحتفال بالمولد النبوي، ولا الاحتفال بالمعراج ولا المشاركة في ذلك؛ لأن ذلك من البدع المحدثة في الدين، وقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)).

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|
| عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

الفتوى رقم (٨٧٦٠)

س: إلى حضرة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم: الفاتحة × ٧ .

وإلى حضرة غوث هذا الزمان وأعوانه وسائر أولياء الله رضي الله تعالى عنهم الفاتحة × ٧.

اللهم يا واحد يا أحد، يا واجد يا جواد. صل وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد في كل لمحة ونفس بعدد معلومات وفيوضاته وأمداده ١٠٠ ٪.

اللهم كما أنت أهله. صل وسلم وبارك على سيدنا ومولانا وشفيعنا وحبيبنا وقرة أعيننا محمد صلى الله عليه وسلم كما هو أهله، نسألك اللهم بحقه أن تغرقنا في لجة بحر الوحدة، حتى لا نرى ولا نسمع ولا نجد ولا نحيا ولا نتحرك ولا نسكن إلا بها، وترزقنا تمام مغفرتك يا الله وتمام نعمتك يا الله وتمام معرفتك يا الله وتمام محبتك يا الله وتمام رضوانك يا الله وصل وسلم وبارك عليه، وعلى آله وصحبه عدد ما أحاط به علمك وأحصاه كتابك. برحمتك يا أرحم الراحمين والحمد لله رب العالمين.

يا شافع الخلق الصلاة والسلام عليك نور الخلق هادي الأنام
وأصله وروحه أدركني فقد ظلمت أبداً وربني
وليس لي يا سيدي سواكا فإن ترد كنت شخصاً هالكاً
يا سيدي.. يا رسول الله × ٧ يا أيها الغوث سلام الله
عليك ربني بإذن الله وأنظر إلى سيدي بنظرة
موصلة للحضرة العلية يا شافع الخلق حبيب الله
صلاته عليك مع سلامه ضلت وضلت حيلتي في
خذ بيدي يا سيدي والأمة يا سيدي... يا رسول الله × ٧
يا ربنا اللهم صل وسلم على محمد شفيع الأمم
والآل واجعل الأنام مسرعين بالواحداية لرب العالمين
يا ربنا اغفر يسر افتح وهدنا قرب وألف بيننا يا ربنا

اللهم بارك فيما خلقت وهذه البلدة يا الله وفي هذه المجاهدة يا الله × ٧.

اللهم بحق اسمك الأعظم وبجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وببركة غوث هذا الزمان وأعوانه وسائر أوليائك يا الله يا الله يا الله رضي الله تعالى عنهم × ٣.

بلغ جميع العالمين نداءنا هذا واجعل فيه تأثيراً بليغاً × ٣.

فإنك على كل شيء قدير وبالإجابة جدير × ٣.

ففروا إلى الله × ٧.

وقل جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقاً × ٣.

الفاتحة.

هذه الصلوات الواحدية لتنوير القلوب وتزكيتها وللمعرفة بالله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم.

الكيفيات في العمل بهذه الصلوات الواحدية.

الأولى: النية الخالصة لوجه الله تعالى لا غير، وأن يكون المرء عند العمل بها على الاهتمام ببذل الوسع في الاستحضار كأنه في حضرة الله سبحانه وتعالى وحضرة رسوله صلى الله عليه وسلم على الحقيقة مع الآداب الظاهرة والباطنة والإجلال والإكرام والتعظيم والمحبة الخالصة البالغة.

الثانية: على مبتدئ العمل بهذه الصلوات الواحدية العمل بها بالأعداد المذكورة هناك أو أكثر في مجلس كل يوم وليلة أي ساعتها الفارغة عنده، صباحاً أو مساءً أو غيرهما إلى أربعين، وله اختصار الأربعين بسبعة أيام لكن مع تضعيف الأعداد المذكورة عشرة، فالسبعة سبعين والمائة بألف والثلاثة بثلاثين + وإذا فات قضى ما فاته ثم بعد إتمام الأربعين أو السبعة اتخذها ورداً، أي: يداوم على العمل بها كل يوم وليلة، أي ساعتها الفارغة عنده، والأحسن في الأعداد للورد بالزيادة المذكورة؛ لأنها على الأقل والإمداد غالباً بحسب الاستعداد، ولمن اتخذها ورداً نقص الأعداد من الكل أو البعض أو نقص بعض وزيادة بعض وللمبتدئ وغيره العمل بها جماعة أفضل، والحائض والنفساء لا تقرأ عند العمل بها بالفاتحة، ولا بآيات القرآن بنيته.

الثالثة: من لم يحسن أو لم يمكن على قراءة هذه الصلوات جميعها فليقرأ قبل إمكانه

بعضها مكرراً قدر مدة قراءة الجميع بأعداد كل وهو ثلاثون دقيقة تقريباً أو إلى فراغ قراءة الجماعة. إن كل العمل بجماعة أو الاكتفاء بقراءة كلمة يا سيدي يا رسول الله مكرراً بقدر المدة المذكورة ومن لم يحسن أو لم يمكن ولو على قراءة بعضها، فليمكث قدر تلك المدة مع الاهتمام ببذل الوسع والطاقة عند التكرار أو المكث في تلك المدة، كأنه على الحقيقة في حضرة الله سبحانه وتعالى وحضرة رسوله صلى الله عليه وسلم مع الآداب الظاهرة والباطنة والإجلال والإكرام والتعظيم والمحبة الخالصة والبالغة. (مهمة) مطلوب مطلباً أكيداً فضلاً عمن عمل بهذه الصلوات الواحدية الاهتمام بجد واجتهاد على بذل الوسع والطاقة في تمرين اعتياد قلبه كل حال ووقت ومكان، بإدامة (لله بالله، وللرسول بالرسول، وللغوث بالغوث ويؤتي كل ذي حق حقه مع تقديم الأهم فالمهم ثم الأنفع فالأنفع يعني: في عدم الغفلة منها دائماً مستمراً، والمراد من (الله): أن ينوي المرء في كل من عمله الظاهري والباطني الموافق للشريعة، أي: المرضي عند الله والرسول صلى الله عليه وسلم واجباً كان أو غيره من السنة والمباح بنية العبادة لله تعالى، لا غير، أي: لا للنفس؛ لقوله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}، وقوله تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ}، وقوله صلى الله عليه وسلم: ((إنما الأعمال بالنيات))، ولأن الشريعة وجود الأعمال لله تعالى (وبالله) شهود الأعمال الظاهرية والباطنية أنها بحول الله وقوته، أي: لا حول ولا قوة إلا بالله، قال تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ} وقال تعالى: {وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ}، والحقيقة شهود الأعمال بالله، فمن ادعى وأحسن بأن له حولاً أو قوة أو فعلاً بنفسه فقد أشرك بنفسه الله القائم بنفسه (وللرسول) النية مع النية المذكورة في (لله باتباع) الرسول صلى الله عليه وسلم أي النية في عمله الموافق للشريعة أي غير المعاصي بنية العبادة لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ} (وبالرسول) شهود العمل مما يرضى به الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم وما عنده من النعم الظاهرية والباطنية دينياً كان أو دنيوياً أو أخروياً من شفاعته

**وتربيته صلى الله عليه وسلم، قال تعالى: {وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا} ولأنه أصل كل موجود والواسطة بين العبد وربه وبعث رحمة للعالمين، قال تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ}.**

**وما ذكر من لله بالله وللرسول بالرسول وهو من مقتضى معنى الشهادتين على التحقيق (أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمداً رسول الله) ويؤتي كل ذي حق حقه، أي إتيان الحقوق التي بيننا وبين الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والناس والخلق أجمعين واجباً كانت الحقوق أو غيره من السنة والمباح (وتقديم الأهم فالأهم ثم الأنفع فالأنفع) علينا في إتيان الحقوق التي لا يمكن اقترانه تقديم الأهم فالأهم، فإن كان على حد سواء في الأهم فتقديم الأنفع ثم الأنفع، أي: الأكثر والأكبر نفعاً عند الله سبحانه وتعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم والناس والخلق أجمعين - نفعاً دينياً ودنيوياً وأخروياً.**

ج: إن ما يسمى بالصلوات الواحدية وما مهد به لها فيه كذب وكثير من البدع والشرك بالله تعالى والغلو في رسول الله صلى الله عليه وسلم.

١- فمن الكذب: ما جاء في السطر الأخير من القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم أصل كل موجود، فإنه صلى الله عليه وسلم وإن كان أشرف الخلق وأفضل الأنبياء عليهم السلام ليس أصل كل موجود ولا من أجله خلق الخلق، بل هو مولود من أبوين كغيره من بني آدم إلا عيسى ابن مريم فإنه لا أب له، وخلق الخلق لعبادة الله وحده كما قال تعالى: ((وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}.

٢- ومن البدع في ذلك: قراءة الفاتحة للنبي صلى الله عليه وسلم سبع مرات، وقراءتها لغوث الزمان وأولياء الله سبع مرات، فإن ذلك لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، وقد قال: ((من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد)) رواه البخاري ومسلم مع ما في ذلك من الشرك في قراءتها لمن سموه غوث الزمان وأعوانه. وكذا طلب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من الله في كل لمحة ونفس وبعدد معلوماته وفيوضاته وإمداده وتحديدها بمائة مرة بدعة. ومن البدع الشنيعة: ما جاء في ص٢ من قولهم: (نسألك اللهم بحقه أن تغرقنا في لجة بحر الوحدة حتى لا نرى ولا نسمع ولا نجد ولا نحس ولا نتحرك ولا نسكن إلا بها..) فإن ذلك القول بوحدة الوجود والتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى الله أن يغرقهم في لجتها حتى

يغيبوا عن الوجود فلا يكون لهم سمع ولا بصر ولا إحساس إلا بهذه الوحدة، وهذا هو الكفر الفاضح والضلال المبين. ومن البدع الشركية أيضاً: نداؤهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يدركهم واستغاثتهم به أن ينظر إليهم نظرة توصلهم إلى الله تعالى، وأن يأخذ بأيديهم، يتقربون بهذه الشركيات ونحوها ليزول ما بهم من ضيق وفرقة، وتفرج ما بهم من شدة وبلاء، ويرددون هذه الكلمات والأبيات الشركية مرات محدودة، وهيهات هيهات أن يجنى من الشوك العنب، وأن يستخرج من الحنظل العسل، ومن البدع الشنيعة: حث المبتدئ على العمل بالصلوات الواحدية بأعداد محددة إلى أربعين يوماً، ويرخص للمريد أن يختصرها إلى سبعة أيام على أن يضاعف عدد الذكر بها، ثم بعد الأربعين يوماً أو الأيام السبعة يتخذها ورداً يداوم على العمل بها كل يوم وليلة صباحاً ومساءً، وما فاته من أعداد العمل بها قضاه.. إلى غير ذلك من شرع ما لم يأذن به الله مضاهٍ لشرع الله، سبحانك ربنا هذا بهتان عظيم. فلينظر العاقل الرشيد كيف شبه عليهم الشيطان حتى وقعوا في الشرك، وكيف زين لهم سوء عملهم حتى اتخذوه عبادة تقربهم إلى الله ويكسبوا بها قوة بعد ضعف ووحدة بعد فرقة وعزة بعد ذل، وكيف استحوذ عليهم الشيطان حتى استفزهم إلى أن يدعوا غيرهم إلى العمل بها وقعوا فيه من الشرك والبهتان؛ رجاء أن يصلوا إلى الحق عن طريق الباطل، وإلى الهدى عن طريق الضلال، وهيهات هيهات سبحانك هذا بهتان عظيم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |

## السؤال الثالث من الفتوى رقم (١٧٧٤)

**س٣: هل يجوز توزيع طعام على الناس من الأشياء المنذورة للأولياء والصالحين، وهل يجوز الاحتفال بذلك، وهل يجوز رفع العلم لذلك ؟**

ج٣: **أولاً**: النذر عبادة لثناء الله على من وفى به، ووعده سبحانه بحسن جزائه، قال تعالى: {يُوفُونَ بِالنَّذْرِ} وقال: {وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ} وعن عائشة رضي الله عنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه))، وإذا كان نذر الطاعة عبادة وجب صرفه

إلى الله وحده، والإخلاص له فيه، وكان صرفه لغير الله من نبي أو ولي أو جني أو صنم أو غير ذلك من المخلوقات شركاً، وعلى هذا تكون الذبائح المنذورة لغير الله ميتة يحرم الأكل منها وتوزيعها على الناس ولو ذكر ذابحها اسم الله عليها حين ذبحها؛ لأن تسميته عليها لا تؤثر في حل الذبيحة ويجب طرحها أو إطعامها للحيوانات. وأما إن كان المنذور للأولياء والصالحين غير الذبائح من خبز وتمر وحمص وحلوى ونحو ذلك مما لا يتوقف حل أكله على الذبح أو النحر فينبغي ترك توزيعه على الناس؛ لما في ذلك من ترويج البدع والتعاون على انتشارها، والمشاركة في مظاهر الشرك وإقرارها، لكنها في حكم الأموال التي أعرض عنها أهلها وتركوها لمن شاء أخذها فمن أخذ شيئاً منها فلا حرج عليه.

**ثانياً**: لا يجوز الاحتفال بمن مات من الأنبياء والصالحين ولا إحياء ذكراهم بالموالد ورفع الأعلام، ولا بوضع السرج والشموع على قبورهم، ولا ببناء القباب والمساجد على أضرحتهم أو كسوتها أو نحو ذلك؛ لأن جميع ما ذكر من البدع المحدثة في الدين، ومن وسائل الشرك، فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يفعل ذلك بمن سبقه من الأنبياء والصالحين ولا فعله الصحابة رضي الله عنهم بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولا أحد من أئمة المسلمين في القرون الثلاثة التي شهد لها صلى الله عليه وسلم بأنها خير القرون من بعده بأحد من الأولياء والصالحين أو المملوك أو الحكام، وكل خير في اتباعه صلى الله عليه وسلم واتباع خلفائه الراشدين المهديين، ومن اهتدى بهديهم وسلك طريقهم، وكل شر في اتباع المبتدعة والعمل بما أحدثوا من بدع في شؤون الدين، قال الله تعالى: ((لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيراً ((وثبت عن رسولَ الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد (((( متفق على صحته وثبت عنه أيضاً أنه قال عليه الصلاة والسلام: ((ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، فإني أنهاكم عن ذلك ((((، وثبت عنه أيضاً أنه نهى عن تجصيص القبور والقعود عليها والبناء عليها، وصح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة ((رواه مسلم في صحيحه. وعن العرباض بن سارية رضي الله عنه قال: ((وعظنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

موعظة بليغة وجلت منها القلوب وذرفت منها العيون، فقلنا: يا رسول الله، كأنها موعظة مودع فأوصنا، قال: أوصيكم بتقوى الله، والسمع والطاعة وإن تأمر عليكم عبد حبشي، وإنه من يعش منكم فسيرى اختلافاً كثيراً، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ، وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلالة ((رواه أبو داود، والترمذي وقال: حديث حسن صحيح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

| عضو | عضو | نائب الرئيس | الرئيس |
|---|---|---|---|
| عبدالله بن قعود | عبدالله بن غديان | عبدالرزاق عفيفي | عبدالعزيز بن عبدالله بن باز |